خلال الندوة الثانية لتجمع عهد تحت عنوان «ماذا بعد حكم المحكمة الدستورية المنتظر؟»

المليفي: الضرورة الموجبة للتشريع الاستثنائي شرط سياسي وتقديرها يعود للأمير

■ مطالبة الأغلبية المبطلة مخالفة للدستور ويكفي واحد منها أن يكون مبرراً لحل المجلس

■ المعارضون للمرسوم مواقفهم متناقضة ومن يرفض التعديل كان ممن يطالبون به

المتحدثون خلال الندوة

جانب من الحضور (تصوير: محمود عبيد)

كتب فارس العبدان

اكد عضو تجمع عهد المحامي والكاتب أحمد المليفي ان قراءة المستقبل لتوقع نتائج الحكم المنتظر من المحكمة الدستورية بشأن مرسوم الضرورة الخاص بتعديل آلية الانتخابات البرلمانية وتوقع كيف سيستقبل الطرفين حكم المحكمة الدستورية وجب علينا قراءة حيثيات الأحداث الماضية بعناية.

جاء ذلك خلال الندوة الثانية لتجمع عهد مساء امس الاول في ديوان الزميل الكاتب سعد المعطش تحت عنوان «ماذا بعد حكم المحكمة الدستورية المنتظر».

وتابع المليفي قد اطلعت على بعض الطعون المقدمة للمحكمة الدستورية وجميعها ارتكزت على نقطة جوهرية واحدة وهي مدى تحقق شرط الاستعجال أو الضرورة في المرسوم المطعون عليه «مرسوم الصوت الواحد» وهذا يفرض علينا محورين من البحث المحور الأول يختص بشروط توافر أسباب ومبررات تطبيق المادة 71 من الدستور اما المحور الثاني عن موقف المعارضين من مراسيم الضرورة وأحكام المحكمة الدستورية السابقة التي كانت لصالحهم وتناقض مواقفهم اللاحقة، مشيرا الى ان المحور الأول اولا طبقا للمادة 71 ينص على إذا حدث فيما بين أدوار انعقاد مجلس الأمة أو في فترة حله ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير جاز للأمير أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون على أن لا تكون مخالفة للدستور أو للتقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية ويجب عرض هذه المراسيم على مجلس الأمة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائما وفي أول اجتماع له في حالة الحل أو انتهاء الفصل التشريعي فإذا لم تعرض زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون بغير حاجة إلى إصدار قرار بذلك أما إذا عرضت ولم يقرها المجلس زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون إلا إذا رأى المجلس اعتماد نفاذها في الفترة السابقة أو تسوية ما ترتب من آثارها بوجه آخر.

واضاف ان هناك شروطا واجبة منها الشرط الزمني لأنه يلزم لممارسة هذه السلطة التشريعية «غياب مجلس الأمة» وهي تلك الفترة التي لا يكون فيها مجلس الأمة متواجدا والمادة 71 حددت بنصها «إذا حدث فيما بين أدوار انعقاد مجلس الأمة أو في فترة حل..» وايضا الشرط الاجرائي مع موافقة المجلس بنص المادة 71 «.. يجب عرض هذه المراسيم على مجلس الأمة.. فإذا لم تعرض زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون.. أما إذا عرضت ولم يقرها المجلس زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون..».

بالاضافة الى الشروط الموضوعية في ذات المرسوم بان لا تكون مخالفة للدستور أو للتقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية وتعني ان لا تكون مخالفة للدستور اي ان مراسيم الضرورة لها قوة القانون وذلك ظاهر من عبارة «مراسيم لها قوة القانون» فقوة إلزامها ترتفع إلى مصاف القانون لا أكثر ومن ثم فإنه لا يجوز لها أن تعدل أو تلغي مادة دستورية ولا القواعد القانونية التي ترتفع بقوة الدستور فوق القانون العادي كالقواعد القانونية التي يرفعها الدستور إلى مرتبته «كالقانون رقم 4 لسنة 1964 بشأن أحكام توارث الإمارة» لإن لهذا القانون صفه دستورية فلا يجوز تعديله إلا بالطريقة المقررة لتعديل الدستور وهذا وفقا لنص المادة الرابعة من الدستور التي نصت على الصفة الدستورية لهذا القانون حيث جاء فيها «الكويت امارة وراثية في ذرية مبارك الصباح.. وينظم سائر الاحكام الخاصة بتوارث الامارة قانون خاص تكون له صفة دستورية فلا يجوز تعديله الا بالطريقة المقررة لتعديل الدستور» في حين أن لا تكون مخالفة للتقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية بمعنى ان لا يجوز لمراسيم الضرورة مخالفة التقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية فلا يجوز للسلطة التنفيذية بموجب حقها في إصدار المراسيم بقوانين مثلا نقل اي مبلغ من باب إلى آخر من ابواب الميزانية، ولا يجوز ان تستخدم هذه السلطة بتجاوز الحد الأقصى لتقديرات الإنفاق الواردة في الميزانية وآخر الشرط هو توافر تدابير لا تحتمل التأخير «حالة الضرورة».

■ نقول لصاحب السمو سر يا ربان السفينة وكلنا معك وليس هناك كويتي اليوم صامت

واشار المليفي الى وجود تشابه كبير بين المادة 71 والمادة 69 وان ذلك هو ما ادى إلى اختلاط الأمر على الكثيرين وظنوا ان مرسوم الضرورة هو فقط ما يصدر في ظروف الحروب والكوارث وهذا جهل وخلط بين المرسومين الدستوريين وكلاهما له ضرورته الخاصة وظرفه وكلاهما من حق الأمير دستوريا ولكن يجب الانتباه الى أن أحدهما محدد بالوصف للضرورة والآخر ترك تقديره لسلطة الأمير التشريعية ومشيرا الى ان المبررات والتدابير الموضوعية التي لا تحتمل التأخير وادت لتعديل عدد الأصوات بالمرسوم الأميري.

وقال المليفي ان دواعي مرسوم الضرورة لمن استقر عنها هي الطعن وتشكيك الأغلبية على حكم القضاء في قضية طعن الحكومة بالدوائر وإعلان ومطالبة الأغلبية بتعديلات دستورية وقضائية وسياسية فقد طالبوا بسحب الغلب صلاحيات سمو الأمير الدستورية ومنها تمثلت في المطالبة بتسع وزراء منهم في الحكومة وان على الحكومة ان تأخذ الثقة من المجلس وليس الأمير قبل توليها، بالاضافة الى عدم تصويت الوزراء المعينين داخل المجلس والمطالبة رئيس وزراء شعبي مع اخراج وزارات السيادة من الصباح وآخرها إمارة دستورية وجميع ما سبق مخالف للدستور ويكفي مطلب واحد منها ليكون مبررا لحل المجلس وهذا هو بالضبط ما كان يسعى له البعض ليكون مبررا بالتهديد بالربيع العربي إذا فالنية مبيتة.

وبين ان الأحكام القضائية بشأن تقدير حالة الضرورة جاءت من خلال القضاء على أن تقدير حالة الضرورة من عدمه أمر متروك للسلطة التنفيذية كما ان مجلس الدولة المصري الصادر في 23 ديسمبر 1954م والذي جاء فيه «أن قيام الضرورة الملحة لإصدار المراسيم بقوانين لوائح الضرورة أمر متروك للسلطة التنفيذية تقدره تحت رقابة البرلمان بحسب الظروف وليس هناك مقاييس متضبطة لقيام تلك الضرورة».

وتابع المليفي ان لجنة فحص الطعون بالمحكمة الدستورية الكويتية قد رفضت ان تخضع السلطة التنفيذية لتوفر شرط الضرورة لرقابتها ففي حكم أصدرته بتاريخ 1982/6/28م ذهبت إلى أن حالة الضرورة الموجبة للتشريع الاستثنائي هي شرط سياسي لا قانوني مما جعل تقديرها يعود للأمير كما أكدت في الحكم نفسه ان الرقابة على تقدير حالة الضرورة متروكة أصلا للسلطة التشريعية دون القضائية ومما جاء في الحكم «اما حالة الضرورة الموجبة للتشريع الاستثنائي فهي شرط سياسي لا قانوني» وهي بذلك تدخل بنطاق العمل السياسي الذي ينفرد رئيس الدولة بتقديره، وإذا كانت الرقابة على العمل السياسي متروكة أصلا للسلطة التشريعية دون القضائية في الأحوال العادية ولا تدخل فيها الحالة المطروحة إلا أن القانون المطعون فيه وقد عرض على مجلس الأمة فأقره فإنما يكون قد أقر أيضا حالة الضرورة المبررة لإصداره».

وبشأن المحور الثاني قال المليفي انه يخاص بموقف المعارضين من مراسيم الضرورة وأحكام المحكمة الدستورية السابقة التي كانت لصالحهم وتناقض مواقفهم اللاحقة حيث أن من يرفض اليوم تعديل النظام الانتخابي كان يطالب بتعديل الدوائر وإصدار مرسوم ضرورة وكان يؤكد بشدة أن الدوائر الخمس مرحلة انتقالية للدائرة الواحدة وكان يحض القيادة السياسية إلى استخدام كل الرخص الدستورية لإصدار مرسوم ضرورة وفق نص المادة 71 من الدستور وهذا بالضبط هو ما كان يطالب به النائب أحمد السعدون في 2008 كما ان النائبان أحمد السعدون وخالد سلطان كانا قد ترشحا لانتخابات مجلس الأمة عام 1981 وفازا بالعضوية عبر مرسوم ضرورة بتعديل عدد الدوائر الى الخمس والعشرون وهما لم يعترضا على ذلك المرسوم بل على العكس أحمد السعدون ترشح للرئاسة وحين فشل في الحصول على رئاسة المجلس ترشح لمنصب نائب الرئيس وايضا حين أصدرت المحكمة الدستورية حكمها عام 1996 لمصلحة أحمد السعدون باحقيته برئاسة المجلس كان وقتها يطالب الحكومة باحترام القضاء ويقول لا يجوز الخوض في حكم المحكمة الدستورية ويجب احترامه وتنفيذه أما اليوم فيقول عن الحكم الذي أصدرته المحكمة الدستورية ببطلان إجراءات حل مجلس 2009 ومرسوم دعوة الناخبين ونتائج انتخابات 2012 بانه انقلاب على الدستور. وفي ختام حديثة وجه المليفي ثلاث رسائل قال في الرسالة الأولى نقول الى صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد سر يا صاحب السمو سر يا ربان السفينة فكلنا معك وليس هناك كويتي بعد اليوم صامت وليس بيننا قوم ما كاري وليس هناك اغلبية صامته وهذا عهدنا لك اما في الرسالة الثانية قال انها لمن يلمزون يستهزئون ويطلقون على هذا المجلس واعضاءه «مجلس الصوت الواحد» اقول لهم مهلا شئتم ام أبيتم فغدا أيضا سيكون اعضاؤكم هم أعضاء «مجلس الصوت الواحد».

في حين قال اوجه الرسالة الثالثة لكل ضمير كويتي وبعد بيان ما سلف بيانه فإنني أترك الجواب بشأن سؤال ماذا بعد حكم المحكمة الدستورية المنتظر؟ لضمائركم فاختاروا ما شئتم.

أكد أن سببه عجز أولياء الأمور عن التعامل مع الحدث

المطوع: القلق على الأبناء من التعلق بالأجهزة الحديثة يتعدى المعقول

■ غياب لغة الحوار بين عناصر الأسرة دفع بالصغار والمراهقين إلى الإدمان على الأجهزة الحديثة

■ الشريحة العظمى من الأهالي لم يغرسوا في أولادهم أهمية الاستفادة من معنى وقيمة الوقت

قال استشاري العلاقات الأسرية والخبير التربوي ورئيس قناة «اقرأ» الفضائية الدكتور جاسم المطوع ان قلق وشكوى العائلات والأسر الحديثة من ادمان ابنائهم على الأجهزة الالكترونية المتطورة «أمر مبالغ فيه وتعدى حدود المعقول» مشيرا الى انه يعود الى عجز اولياء الأمور عن التعامل مع الحدث والى خلل ومواضع ضعف في التربية.

وأوضح الدكتور المطوع لـ«كونا» أمس ان غياب لغة الحوار بين عناصر الأسرة داخل البيت من جهة وبين الآباء والأمهات مع أولادهم من جهة اخرى هو ما دفع بالصغار والمراهقين الى الادمان ساعات عدة على استخدام الأجهزة الحديثة المختلفة والانغماس في العالم الالكتروني ما ادى الى انعزالهم عن المجتمع المحيط بهم وليس العكس.

ورأى ان الشريحة العظمى من الاهالي لا يتقنون أساليب الحوار وربما لم يمارسوه منذ بداية تكوينهم للأسرة كما انهم لم يغرسوا في اولادهم اهمية الاستفادة من معنى وقيمة الوقت ولم يلتزموا بنهج النقاش الصحي تحت سقف المنزل.

وعزا الدكتور المطوع عدم اتباعهم هذا السلوك اما الى عدم اتقانهم وايمانهم بهذا الاسلوب من قبل ان يكونوا اباء وامهات واما بسبب الانشغال بأعمالهم الخاصة جنبا الى جنب مع الاعتماد المبالغ فيه على المربيات داخل المنزل اللواتي مارسن دورا ليس لهم في تربية الابناء وفي القيام بكثير من المسؤوليات.

ودعا الى العمل بالقاعدة الفقهية التي تقول ان «العلم بالشيء فرع عن تصوره» وان الصواب هو ان يتقن الاهالي اولا التعامل مع احدث الأجهزة بالشكل الصحيح واقتحام اسرارها والتواصل مع الابناء من خلالها واختيار المواقع الجيدة والمفيدة لهم وحجب المواقع المثيرة للمخاوف والتدخل المبكر قبل ان يقع المحظور عوضا عن اتهام الابناء بالاهمال والفوضى والادمان والعزلة.

وشدد على ضرورة وجود حد ادنى من القوانين المنزلية للتعامل مع كل مستجدات الحياة بما في ذلك وقت شراء واقتناء واستخدام الاجهزة المختلفة والتركيز على الكلمتين الساحرتين «متى وكيف» وتجنب لغة الاوامر والمنع محذرا من ان تكرار واستهلاك استخدام كلمة «لا» و«ممنوع» لن يجدي نفعا ولن يكون ذا قيمة او ردع من دون اقناع واقتناع.

واستنكر الدكتور المطوع جهل بعض الآباء بما يمتلكه الابناء والمراهقون من اجهزة حديثة من ناحية الكمية والنوع معتبرا عدم معرفة الاب والام ما بيد اطفالهما دليلا قاطعا على حجم الفجوة الهائلة التي تكشف هشاشة العلاقة بين الآباء وانجالهم ومؤشرا غير حميد يدل على مدى الغموض الذي يكتنف اجواء المنزل.

وذكر ان تلك الاجهزة الحديثة من آي باد وآي فون ولاب توب وغيرها تعتبر نعمة وهبة ربانية حظيت بها بعض العائلات وكانت سببا طيبا يسره الله لهم في حفظ اولادهم القرآن الكريم وتجويده وهو ما يؤكد ان العيب ليس في الأجهزة بقدر ما هو في تقصير واهمال الاهالي في جوانب عدة واساسية في التنشئة.

وطمأن الدكتور جاسم المطوع الى ان اولياء الأمور قادرون على جذب ابنائهم الى حضن العائلة مرة اخرى اذا وجدت العزيمة والنية الصادقة عبر تجديد معاني المحبة والطمأنينة بين اركان العائلة واستثمار الوقت المهدر والعودة الى القيم الاجتماعية الطيبة وابتكار انشطة رياضية جماعية كممارسة العائلة هواية المشي في الممرات المخصصة لذلك واشراك الابناء في المراكز الرياضية لقضاء وقت ممتع وآمن عبر ممارسة السباحة أو ركوب الخيل او اي نشاط رياضي بما يتوافق مع الميول والهوايات.

وحث الأمهات والآباء الجدد على اعتماد طريقة «التربية الاستباقية» في تربية الابناء وتفادي اخطاء الاخرين من الأسر المحيطة بهم اجتماعيا وعلى غرس مفاهيم المحبة منذ بداية الاقتران والارتباط وتحمل امانة الأبوة والأمومة ونشر الطمأنينة والأمان والتعاون والمكاشفة اولا فاولا بين عناصر البيت الواحد حتى تصبح البيوت العربية بيوتا آمنة ومطمئنة وسعيدة.

عقد مؤتمراً صحافياً لتدشين المرحلة الثانية من حملة دعم المنتج الوطني

براك الصبيح: جهاز خاص لمتابعة قضية الإغراق في أسواق الكويت

الصبيح متحدثا خلال المؤتمر الصحافي

جانب من الحضور (تصوير: صالح محمد)

■ إيقاف الاستيراد ليس الحل والتنافس الشريف جيد إذا لم تصاحبه مبالغة في زيادة السلع

■ إستراتيجية وفلسفة مختلفة للنسخة الثانية عبر إقامة عدة أنشطة في المولات والجامعات

■ الهاجري: نسعى إلى إيصال رسالة للمواطنين والمقيمين بوجود منتج يتمتع بجودة وسعر مناسبين

اكد مدير عام الهيئة العامة للصناعة براك الصبيح وجود جهاز خاص لمتابعة قضية الاغراق في الكويت الى جانب مراقبة نوعية ومواصفات البضائع في الكويت كما هو معمول فيه في دول أخرى.

وقال الصبيح في تصريحات صحافية عقب المؤتمر الصحافي لتدشين المرحلة الثانية من حملة دعم المنتج الوطني تحت شعار «المنتج الوطني قريب مني» ان ايقاف الاستيراد ليس هو الحل، حيث ان التنافس الشريف جيد اذا لم يكن هناك مبالغة في الاغراق.

وعن نسبة نجاح الحملة في المرحلة الاولى لحملة دعم المنتج الوطني اشار الصبيح الى ان نسبة النجاح لا تقاس بمسطرة وارقام بل انها ستظهر بعد انتهائها ومن خلال الاحصائيات ومدى اقبال المواطنين على شراء المنتج موضحا ان الحملة الاولى كانت عن طريق المرئي والمسموع لافتا الى ان الحملة الثانية ستكون لها استراتيجية وفلسفة مختلفة من خلال اقامة عدة انشطة في المولات والجامعات مع تواجد هيئة الصناعة بشكل مكثف في اماكن عده لتشجيع دعم المنتج، داعيا المواطنين لتشجيع الصناعات المحلية لانها ستنعكس على الاقتصاد وعلى دعم الصناعة الكويتية.

وبين الصبيح ان العمل جار حتى في المشاريع لكي تقنن في ان يعطى المنتج الوطني الاولية حيث ان نسبة الأفضلية تعطى للمنتج الوطني ضمن القانون الجديد معتبرا ان النسبة الحالية في القانون تبلغ 10 في المئة لدعم المنتج الوطني وتشجيعه.

وكشف عن وجود دراسات مع منظمات عالمية لتسويق المنتج الوطني عالميا، بالاضافة الى المشاركة في المعارض الدولية لتشجيع المنتج الوطني وكان اخرها في جدة واربيل والتي شهدت توقيع العديد من العقود والصفقات للصناعيين الكويتيون.

واكد الصبيح ان الهيئة العامة للصناعة تولي حملة دعم المنتج الوطني تحت شعار «المنتج الوطني قريب مني» اهمية كبيرة لما لها من تأثير مباشر على تشجيع ودعم الصناعات الكويتية ومنتجاتنا الوطنية التي تشكل احد الروافد الهامة للدخل الوطني، والتي نأمل ان ترتفع نسبة مساهمتها بشكل متزايد مع زيادة رقعة القطاع الصناعي وتنميته وتطويره باعتبار ذلك من الاهداف الاستراتيجية للهيئة.

واضاف الصبيح ان اختيار شعار المرحلة الاولى من الحملة «المنتج الوطني منا وفينا» كان يعبر عن صيغة الشراكة التي يجب أن نعتمدها جميعا كأسلوب ومنهج في التعامل مع قضايانا الوطنية باعتبار ان دعم المنتج الوطني من خلال التعريف به وتشجيع شراؤه واجب وطني، لافتا الى ان اختيار شعار المرحلة الثانية من الحملة «المنتج الوطني قريب مني» يؤكد على ما يتميز به المنتج الوطني من افضلية لا تتوفر في غيره من المنتجات التي تتطلب مرور فترة زمنية بين إنتاجه ونقله وتخزينه وصولا إلى المستهلك وهذا بلا شك ينعكس على افضلية المنتج الوطني من حيث الجودة والسعر خاصة وان معظم المصانع والمنتجات المحلية حاصله على علامة الجودة الكويتية وغير الكويتية بالإضافة إلى شهادات الأيزو.

والتي الصبيح على كل من ساهم مع هيئة الصناعة في هذه الحملة الوطنية واخص بالذكر الأخوة الصناعيين على ما قدموه من منتجات متميزة لاقت القبول والاستحسان من المواطنين والمقيمين وكذلك إلى الأخوة الإعلاميين في كافة وسائل الإعلام على جهودهم وتواصلهم مع الحملة، وكذلك فريق الهيئة المشرف على الحملة والشركة المنفذة لها.

وامل الصبيح أن تحقق الحملة اهدافها في دعم وترويج المنتج الوطني حتى يأخذ مكانته التي يستحقها في عالمنا المتسارع بالمتغيرات والتحديات التكنولوجية والميزات التنافسية بين المنتجين.

من جانبه، اكد نائب المدير العام لتنمية الصادرات الصناعية باني الهاجري ان الحملة جاءت لايصال رسالة للمواطنين والمقيمين على حد السواء بان لدينا منتج وطني يتمتع بجودة وسعر مناسب استطاع من خلاله اثبات وجوده في السوق المحلي واختراق الاسواق الخارجية وتواجده فيها.

وزاد الهاجري ان حق المنتج الوطني علينا ان ندعمه بالشراء وهذا دعم غير مباشر للمصنع كي يتمكن من تطوير منتجاته وتعزيز تواجده في الاسواق مؤكدا ان دعم الهيئة العامة للصناعة للمنتج الوطني والترويج له لن يتوقف عند الحملة فقط ولكن هناك مشاريع اخرى تنظمها الهيئة العامة للصناعة تشجيعا منها للمنتجين والمصنعين.

واضاف ان الحملة الوطنية في عامها الثاني لترويج المنتج الوطني «منا وفينا» والتي تستمر لمدة ثلاث اعوام حتى نهاية عام 2014 موضحا ان تكون حققت اهدافها والتي يعتبر الهدف الاهم لها دعم وترويج منتجنا الوطني من خلال وسائل الاعلام المختلفة.